@ 199 @ | كان أشد فى شذوذه ، وربما سماه بعضهم منكرا ، وإن بلغ الشاذ تلك الرتبة فى الضبط لكنه | خالف من هو أرجح منه فى البقية والضبط ، كان المرجوح شاذا ، وهو القسم الثانى ، وهو | المعتمد فى تسميته ، وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ ، أو الضعف فى بعض | شيوخه دون بعض بشئ لا متابع له فيه ولا شاهدا فهذا أحد قسمي المنكر ، وهو الذى | يوجد فى إطلاق كثير من أهل الحديث ، وإن خولف مع ذلك فهو القسم الثانى ، وهو | المعتمد على رأى الأكثرين ، قال : فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ وأن كلا منهما قسمان | يجمعهما مطلق التفرد ، أو مع قيد المخالفة . | | قلت : [/ 134] وبهذا يتجه قوله فى شرح ' النخبة ' بينهما عموم وخصوص من وجه | ، لأن بينهما اجتماعا فى اشتراط المخالفة وافتراقا فى أن الشاذ رواية الثقة أو صدوق والمنكر | رواية ضعيف . | * * * | $ المضطرب $ | % (172 - (ص) مضطرب أن يختلف راويه % على التساوى باختلاف فيه) % | % (173 - مثل مصل لم يحد ما ينصب % وعند ترجيح فلا يضطرب) % | | (ش) : أى : [المضطرب] هو الذى يروى على أوجه مختلفة ، متدافعة ، متفاوتة ، على | التساوى فى الاختلاف ، من واحد أو أكثر فى السند أو فى المتن ، مثله فى السند : حديث | أبى هريرة - رضى ا عنه - مرفوعا - : - ' فى المصلى إذا لم يجد عصى بنصبها بين يديه | فليخط خطا ' فقد اختلف فى سنده على إسماعيل بن أمية . فقيل : عن أبى عمرو بن | محمد بن حريث عن جده حريث عن أبى هريرة ، وقيل عن أبى عمرو بن محمد بن حريث |